

6978 - حكم تعجيل الزكاة للعلم الفقير - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اخونا يقول لي عمتان واخت قدمنا الي في زيارة. فاعطيت لهن ما وجب علي من الزكاة. لكن قبل وقتها بثلاثة اشهر مع العلم ان هؤلاء القريبات فقيرات لا حرج. في تعجيل الزكاة. اذا اتت مناسبة تقتضي تعجيلها - [00:00:00](#)

وبمثل هذه الحالة اذا دفع الانسان لقريباته او اقاربه ما لن على انه تكريم منه لهم وهدية ضيافة ولن يدفعه لهم او لهن على انه حق الله في ماله. مم. فاذا كان ذلك كذلك فبراءة - [00:00:29](#)

مشكوك فيها. هم. لان الانسان يدفع الزكاة لمستحقها. اما اذا دفعها قابضها اعلموا انها زكاة وانما عجلها للحاجة التي طرأت فلا محذور في ذلك. فالنبي صلى الله عليه وسلم تعجلت زكاة العباس - [00:01:01](#)

رضي الله عنه قد جاء في الحديث ان جابي الزكاة لما قال منع فلان الزكاة ومنع فلان الزكاة واثاروا الى عباس رضي الله قال اما عباس فهي علي ومثلها. وجاء في الاثر انه تعجل زكاة السنتين - [00:01:25](#)

لطروء حاجة اقتضت تعجيل الزكاة. هم. والاسلام جواز تعجيل الزكاة. اذا او الصلاة ما يستدعي التعجيل. ومثله ما ذكره السائل اذا كان على الوصف الذي ذكرت والله اعلم. جزاكم الله خيرا - [00:01:44](#)